

عمدة القاري

يتطابق إليه مثل رؤوس الأبر وفيه يسر وسماحة على هذه الأمة حيث لم يوجب القرض كما أوجب على بني إسرائيل واختلفوا في مقدار رؤوس الأبر من البول فقال مالك يغسلها استحبابا وتنزها والشافعي يغسلها وجوبا وأبو حنيفة سهل فيهما كما في يسير كل النجاسات وقال الثوري كانوا يرخصون في القليل من البول .

. - 63

(باب غسل الدم) .

أي هذا باب في بيان حكم غسل الدم بفتح الغين وأراد به دم الحيض .
والمناسبة بين البابين ظاهرة لأن كلا منهما في بيان إزالة النجاسة ففي الأول عن البول وفي الثاني عن الدم وكلاهما في النجاسة سواء .

227 - حدثنا (محمد بن المثنى) قال حدثنا (يحيى) عن (هشام) قال (حدثني فاطمة) عن (أسماء) قالت جاءت امرأة النبي فقالت أرأيت إحدانا تحيض في الثوب كيف تصنع قال تحته ثم تقرصه بالماء وتنضجه وتصلي فيه .

(الحديث 227 - طرفه في 307) .

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة .

بيان رجاله وهم خمسة محمد بن المثنى بفتح النون وهو المعروف بالزمن ويحيى هو ابن سعيد القطان وهشام هو ابن عروة بن الزبير وقد تقدموا في باب أحب الدين إلى [أدومه وفاطمة هي بنت المنذر بن الزبير زوجة هشام المذكور تروي عن جدتها أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي [تعالى عنه المعروفة بذات النطاقين تقدمتا في باب من أجاب الفتيا بإشارة .

بيان لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضعين وبصيغة الأفراد في موضع وفيه العنعنة في موضعين وفيه رواية الأنثى ورواته ما بين شامي ومصري .

بيان تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري هنا وفي البيوع أيضا عن عبد [بن يوسف عن مالك وفي الصلاة عن أبي موسى عن يحيى وأخرجه مسلم في الطهارة عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع وعن محمد ابن حاتم عن يحيى وعن أبي كريب عن عبد [بن نمير وعن أبي الطاهر بن السرح وعن ابن وهب عن يحيى بن عبد [ابن سالم ومالك وعمرو بن الحارث وأخرجه أبو داود في الطهارة عن القعني عن مالك وعن مسدد عن حماد بن زيد وعيسى بن يونس وعن موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة وأخرجه الترمذي فيه عن محمد بن يحيى عن سفيان عشرين عن هشام بن عروة به وأخرجه النسائي فيه عن يحيى بن حبيب عن حماد بن زيد به وأخرجه ابن ماجه فيه

عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر عن هشام بن عروة به .
بيان لغته وإعراجه قوله تحته من حث الشي عن الثوب وغيره يحته حثا فركه وقشره فانحت
وتحات وفي (المنتهى) الحث حثك الورق من الشجر والمني والدم ونحوهما من الثوب وغيره
وهو دون النحت وعند ابن طريف حث الشيء نفسه وقيل معناه تحكه وكذا وقع في رواية ابن
خزيمة قوله تقرصه قال في (المغرب) الحث القرص باليد والقرص بأطراف الأصابع وفي (
المحكم) القرص التخميش والغمز بالأصبع والمقرص المقطع المأخوذ من شيئين وقد قرصه وقرصه
وفي (الجامع) كل مقطع مقرض وفي (الصحاح) أقرصيه بماء أي اغسله بأطراف أصابعك
ويروى قرصيه بالتشديد وقال أبو عبيد أي قطعيه وقال في (مجمع الغرائب) هو أبلغ في
إذهاب الأثر عن الثوب وقال عياض رويناه بفتح التاء المثناة من فوق وسكون القاف وضم
الراء وبضم التاء وفتح القاف وكسر الراء المشددة قال وهو الدلك بأطراف الأصابع مع صب
الماء عليه حتى يذهب أثره قوله وتنضحه أي تغسله قاله الخطابي وقال القرطبي المراد به
الرش وهو من باب فتح يفتح بفتح عين الفعل فيهما وقال الكرمانى تنضحه بكسر الضاد وكذا
قال مغلطاي في شرحه وهو غلط قوله إحدانا مبتدأ وقوله تحيض خبره قوله كيف تصنع يتعلق
بقوله أرايت